

قرار :

مادة ١ - عن السيد / عيسى العيوطي مراقباً لحسابات شركة السكر والتقطير المصرية لعام ١٩٥٩.

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٢٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## وزارة الشئون الاجتماعية والعمل المركزية

قرار رقم ٤ لسنة ١٩٥٩

تشكل لجنة مؤقتة للأعداد لتنفيذ قانون التأمينات الاجتماعية

وزير الشئون الاجتماعية والعمل централ

بعد الاطلاع على المادة ٦ من القانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٥٩ بأصدار  
قانون التأمينات الاجتماعية ،

وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة ،

قرار :

مادة ١ - تشكل لجنة مؤقتة للأعداد لتنفيذ قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالقانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٥٩ واتخاذ الإجراءات التمهيدية في هذا الشأن من :

الأستاذ محمد بدران ..... المدير العام بالوزارة المركزية رئيساً

« طه محمد داته ..... عن مؤسسة التأمين والادخار

« يوسف القرماني ..... بالوزارة المركزية

« يوسف شغري ..... »

مندوب عن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل التنفيذية

للإقليم المصري .....

مندوب عن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل التنفيذية

للاقليم السوري .....

الأستاذ عبدالحليم القاضى ..... بالوزارة المركزية مقرراً

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتم به من تاريخ

نشره

تحريماً في ٢٨ شوال سنة ١٢٧٨ (١٠ مايو ١٩٥٩)

حسين الشافعى

مادة ٦ - على وزيري المواصلات والشئون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار ولها أن يصدر ما يتضمنه هذا التنفيذ من قرارات كل فيما يخصه .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتم به من تاريخ

نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٢٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٥٧ لسنة ١٩٥٩

بيان إناء ضم السيد / محمد أحمد حسن مندوباً عن وزارة  
النزارة للبعين للتعاقد على شراء أدوية وألات جراحية  
وأجهزة المعامل الازمة للصالح الحكومية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٩ لسنة ١٩٥٩ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٤١ لسنة ١٩٥٩ ،

قرار :

مادة ١ - يلغى ضم السيد / محمد أحمد حسن مراقب عام حسابات  
خازن الحكومة مندوباً عن وزارة النزارة للبعين للتعاقد على شراء  
أدوية وألات جراحية وأجهزة المعامل الازمة للصالح الحكومية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويتم به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٢٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٥٩ لسنة ١٩٥٩

تعيين مراقب لحسابات شركة السكر والتقطير المصرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧

(بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان المحاسبة )

وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة

الاقتصادية ،

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ،